

7727 - كان لنا جيران وقد انتقلوا وسكنوا في مدينة جدة أذهب لزيارتهم وأبيت عندهم ليلي بإذن زوجي ؟

صالح اللحيدان

اه هذه ايضا اخت اه اخرى رمزت لاسمها بفاء عين من الظهران. هذه الاخت بعثت الينا بهذه الرسالة ضمنتها بعض الاسئلة من ضمنها تقول انا اسكن في المنطقة الشرقية من المملكة - [00:00:00](#)

وكان لنا جيران وقد انتقلوا وسكنوا في مدينة جدة تقول احيانا اذهب اه لزيارتهم وابيت عندهم ليلة او ليلتين باذن زوجي. فهل علي حرج في ذلك؟ افيدوني افادكم الله لا شك ان المرأة المزوجة - [00:00:18](#)

لا يحل لها ان تخرج من بيت زوجها في امور اعتيادية الا باذن زوجها ومع ذلك يحسن بالمرأة الا تبقي في بيت زوجها او بيت اهلها ومحارمها ولكن اذا كان سفرها مع محرم - [00:00:40](#)

او مع زوجها وكانت في جلستها في بيت اولئك الجيران في السابق تكون في حال احتشام وصيانة وعدم اختلاط بالرجال او ظهور امامهم باي مظهر من مظاهر التبرج فلا حرج في ذلك ان شاء الله - [00:01:01](#)

هذا ما جلوسها بين نساء مثيلاتها وزوجها غير ساخط على ذلك فالحرج يكون منتفيا ان شاء الله والله اعلم - [00:01:23](#)